[163] العزيز بالبزاق أو يكتب به. أقول: وتقدم ما يدل على جواز تحلية المصحف بالذهب والفضة في الملابس (1). 33 - باب كراهة كسب الصبيان الذين لا يحسنون صناعة ومن لا يجتنب المحارم (22251) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن كسب الاماء فإنها إن لم تجد زنت الا أمة قد عرفت بصنعة يد، ونهى عن كسب الغلام الصغير الذي لا يحسن صناعة بيده فإنه إن لم يجد سرق. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1). أقول: ويأتي ما يدل على كراهة كسب من لا يجتنب المحارم (2). 34 - باب حكم كسب الصناع إذا سهروا الليل كله (22252) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسن بن شمون، عن عبد الله بن عبد الرحمن

_____ (1) تقدم في الحديث 3 من الباب 64 من أبواب أحكام الملابس. الباب 33 فيه حديث واحد 1 - الكافي 5: 128 / 8. (1) التهذيب 6: 367 / 1057. (2) يأتي في الباب 51 من أبواب آداب التجارة. الباب 34 فيه حديثان 1 - الكافي 5: 127 / 7، والتهذيب 6: 367 / 1058. (*) _____